

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٤ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ البحيرة :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرار:

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض أملاك دولة بمساحة ٣٦ متراً مربعاً (تبوع المواطن / سعد حسن مصطفى) بحوض مراعي - زمام ناحية الوسطانية ، التابعة للوحدة المحلية لقرية كوم البركة - مركز كفر الدوار بمحافظة البحيرة ، لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي ، بالمجان ، لإقامة محطة رفع صرف صحي ، وحدودها كال التالي :

الحد البحري : فضاء ملك المتبرع بطول ٦ أمتار .

الحد القبلي : فضاء ثم ماكينات رى مطورة بطول ٦ أمتار .

الحد الشرقي : فضاء ثم كتلة سكنية داخل الحيز العماري - الوسطانية بطول ٦ أمتار .

الحد الغربي : طريق أسفلت عزبة مراعي بطول ٦ أمتار .

وفقاً للرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٤ ربيع الآخر سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ٢ يناير سنة ٢٠١٧ م) .


رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل

روابط ذات صلة

بيان المعاشر
بيان المعاشر
بيان المعاشر

بيان المعاشر
بيان المعاشر



٦٣٦٦٦٦٦٦

الحمد لله رب العالمين - دعاء مني لله رب العالمين - طلاق

الله رب العالمين - دعاء مني لله رب العالمين - طلاق

الله رب العالمين - دعاء مني لله رب العالمين - طلاق

الله رب العالمين - طلاق

الله رب العالمين - دعاء مني لله رب العالمين - طلاق

دعاة لغيرهم

دعاة لغيرهم